وانظر كيف أخذ بهذا الحكم الزائد، ولم يأخذ به من استشهد بكلامه موهماً أنه لا يأخذ به، فأساء فى فهم كلام الإمام، وأساء فى النقل عنه كما مر 0

وعن الأحكام الزائد فى السنة المطهرة، مثل تحريم الحمر الأهلية، وكل ذى ناب من السباع، وكل ذى مخلب من الطير 0

قال عن الأحكام السابقة : "إن الله تعالى أحل الطيبات وحرم الخبائث، وبقى بين هذين الأصليين أشياء يمكن لحاقها بأحدهما، فبين[1] عليه الصلاة والسلام، فى ذلك ما اتضح به الأمر، فنهى عن أكل كل ذى ناب من السباع، وكل ذى مخلب من الطير، ونهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية، وقال إنها رجس[2] : وسئل ابن عمر عن القنفذ فتلا قوله تعالى: [illegible][3] فقال له شيخ عنده سمعت أبا هريرة: يقول ذكر عند النبى :فقال:"**خبيثة من الخبائث**" فقال ابن عمر : إن كان قال رسول الله هذا فهو كما قال مَا لَمْ نَدْرِ"[4]0

وعن حديث على بن أبى طالب مرفوعاً لا يقتل مسلم بكافر" يقول الإمام الشاطبى: "وأما أن لا يقتل مسلم بكافر" فقد

---

1 () انظر: كيف آمن بهذا الحكم الزائد بياناً وأنكره المبتدعة 0 أمثال جمال البنا فى السنة ودورها فى الفقه الجديد ص 254، وأحمد حجازى السقا فى دفع الشبهات عن الشيخ الغزالى ص 7، 61، 198، وحقيقية السنة النبوية ص 9، ونيازى عز الدين فى دين السلطان ص 905 وما بعدها 0

2 () أخرجه البخارى (بشرح فتح البارى) كتاب المغازى، باب غزوة خيبر 7/534 رقم 4198 من حديث أنس بن مالك 0

3 () الآية 145 من سورة الأنعام 0

4 () أخرجه أبو داود فى سننه كتاب الأطعمة، باب فى أكل حشرات الأرض 3/354 رقم 3799، وانظر : الموافقات 4/414 – 415، ونيل الأوطار 8/117، وسبل السلام 4/1393 0

انتزعها العلماء من الكتاب، كقوله تعالى : ... [1] ويمكن أن يؤخذ حكم المسألة مأخذ القياس، لأن الله تعالى قال : ... [2] فلم يقده من الحر للعبد، والعبوديةُ من آثار الكفر فأولى أن لا يُقاد من المسلم للكافر"[3]0

فانظر كيف أخذ بالسنة الزائدة على أنها بيانية على قاعدته ومصطلحه 0

ورغم ذلك وجد من يطعن فى الحديث[4] بحجة مخالفته للقرآن : ...[5]0

ويقول الإمام الشاطبى فى حد الرجم : "قولهم[6] : هذا مخالف لكتاب الله ، لأنه قضى بالرجم والتغريب، وليس للرجم ولا للتغريب فى كتاب الله ذكر، فإن كان الحديث باطلاً فهو ما أردنا، وإن كان حقاً فقد ناقض كتاب الله بزيادة الرجم والتغريب 0

---

1 () الآية 141 من سورة النساء 0
2 () جزء من الآية 178 من سورة البقرة 0
3 () الموافقات 4/432، وانظر : فواتح الرحموت 1/298، والتقرير والتحبير 1/232، ونيل الأوطار 7/8، وسبل السلام 3/1188، وقال الإمام الزركشي : "إن حديث عدم قتل المسلم بالذمى= =متواتر عند الشافعية دون الحنفية" وما تواتر عند الكافة، وعند أهل الصناعة، منكره معاند كافر كمنكر القرآن" انظر : البحر المحيط فى أصول الفقه 4/247 0
4 () انظر : البيان بالقرآن لمصطفى المهدوى 1/432، ودفع الشبهات عن الشيخ الغزالى لأحمد حجازى السقا ص 151 وما بعدها 0
5 () جزء من الآية 45 من سورة المائدة 0
6 () يحكى الإمام هذا الكلام عن أهل الابتداع قديماً، وحديثاً تابعهم رشاد خليفة فى "القرآن والحديث والإسلام" ص 39 0 وأحمد حجازى السقا فى دفع الشبهات عن الشيخ الغزالى ص 108، وغيرهم ممن سيأتى ذكرهم قريباً 0

يقول الإمام الشاطبى رداً على دعوى المخالفة : فهذا اتباع للمتشابه، لأن الكتاب فى كلام العرب، وفى الشرع يتصرف على وجوه منها الحكم، والفرض كقوله تعالى : ﴿ [illegible] ﴾[1] وقال تعالى : ﴿ [illegible] ﴾[2] وقال تعالى : ﴿ [illegible] ﴾[3]، فكان المعنى : لأقضين بينكما بكتاب الله، أى بحكم الله الذى شرع لنا، ولا يلزم أن يوجد هذا الحكم فى القرآن، كما أن الكتاب يطلق على القرآن، **فتخصيصهم الكتاب بأحد المحامل، من غير دليل اتباع لما تشابه من الأدلة**"[4]0

ثم قال الإمام الشاطبى : "وقول من زعم[5] أن قوله تعالى فى الإماء : ﴿ [illegible] ﴾[6] لا يعقل مع ما جاء فى الحديث أن النبى ﷺ رجم، ورجمت الأئمة بعده؛ لأنه يقتضى أن الرجم ينتصف، وهذا غير معقول، فكيف يكون نصفه على الإماء؟

---

1 () جزء من الآية 24 من سورة النساء 0
2 () جزء من الآية 183 من سورة البقرة 0
3 () جزء من الآية 77 من سورة النساء 0
4 () الاعتصام 1/199، 200، 2/558، 559، ومزيد من الرد انظر : تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص 88، 177، ومع الشيعة الإثنى عشرية فى الأصول والفروع للدكتور على السالوس 1/96،115،وضلالات منكرى السنة لفضيلة الأستاذ الدكتور طه حبيشى ص 295وما بعدها، والسنة بياناً للقرآن للدكتور إبراهيم الخولى ص 23 وما بعدها 0
5 () حكاية منه عن أهل الابتداع قديماً، وتابعهم حديثاً0 توفيق صدقى فى مقاله "الإسلام هو القرآن وحده"، انظر : مجلة المنار المجلد 9/523، 524، وأحمد حجازى السقا فى كتابيه إعجاز القرآن" ص 79، ودفع الشبهات ص 108، والسيد صالح أبو بكر فى الأضواء القرآنية ص 313،314، ومصطفى المهدوى فى البيان بالقرآن 1/334، 356، ونيازى عز الدين فى دين السلطان ص 948 وما بعدها، وأحمد صبحى منصور فى لماذا القرآن ص 112 وغيرهم 0
6 () جزء من الآية 25 من سورة النساء 0

هذا ذهاباً منهم إلى أن المحصنات هن ذوات الأزواج، وليس كذلك، بل المحصنات هنا المراد بهن الحرائر، بدليل قوله أول الآية : [illegible][1] وليس المراد هنا إلا الحرائر؛ لأن ذوات الأزواج لا تنكح"[2] أ0هـ 0

وبعـد

إن الأحكام التى انفردت بها السنة كثيرة 0 وكلها تعطى الدليل الأكيد على أن السنة لها صلاحية تأسيس الأحكام على سبيل الاستقلال – فهى فى ذلك مثل القرآن الكريم، وما شرعته السنة حجة يجب العمل به مثل القرآن الكريم تماماً، وعلى هذا انعقد إجماع من يعتد به من علماء الأمة قديماً وحديثاً0

والذى يقبل عن رسول الله فإنما يقبل أيضاً عن الله تعالى لأن الله تعالى؛ هو الذى أوجب طاعة رسوله حيث قال سبحانه : [illegible][3]0

يقول الإمام الجليل محمد بن إدريس الشافعى –فى كتابه الرائع الرسالة بأسلوبه الفصيح البليغ : "وما سن رسول الله فيما ليس لله فيه حكم : فبحكم الله سنه 0وكذلك أخبرنا الله فى قوله : [illegible][4] وقد سن رسول الله مع

---

1 ( ) الآية 25 من سورة النساء 0

2 ( ) الاعتصام 2/509، 560، وانظر : نظرة القرآن إلى الجريمة والعقاب للدكتور محمد عبد المنعم القيعى، وعقوبة الحد فى ضوء القرآن الكريم وأثرها فى إصلاح المجتمع للدكتور محمد زواوى عبدالله، ومنهاج السنة فى الحدود وأثره فى صلاح المجتمع للدكتور عبد المنعم عطية 0

3 ( ) الآية 7من سورة الحشر 0

4 ( ) جزء من الآيتين 52، 53 من سورة الشورى 0

كتاب الله، وسن فيما ليس فيه بعينه نص كتاب، وكل ما سن فقد ألزمنا اتباعه"[1]،والانتهاء إلى حكمه 0 فمن قبل عن رسول الله فبفرض الله قبل"[2]أ0هـ 0

مضـار إنكـار السنـة النبويـة

إن الاعتداء على السنة النبوية بإنكارها والتشكيك فى حجيتها يفتح أبواب شر تقوض بنيان الإسلام وذلك لما يلى :

أولاً : أن الأحكام الشرعية العلمية الأصولية "العقائد" يتوقف بنيانها وتفاصيلها على السنة النبوية بعد، ومع القرآن الكريم، فإنكار السنة النبوية يهدد العقائد بالبتر والإبهام، فيمس ما يتعلق بالإلهيات، والنبوات، والسمعيات، وما سوى ذلك من مسائل العقائد...، فهل يقام دين على عقائد مبتورة مبهمة؟

ثانياً : القضاء على أصول الأحكام الشرعية العملية "أصول الفقه الإسلامى" لأن هذا العلم يتصدى للأدلة التى تبنى عليها الأحكام، وقد أجمع الأصوليون على أن السنة النبوية المصدر الثانى للتشريع الإسلامى، وعلى هذا فإنكار السنة النبوية يجعل الفقه الإسلامى فى مهب الرياح لعدم ارتكازه على أدلة ولافتقاره إلى أسس 0

ثالثاً : تحطيم فقه الفروع (المذهبى والمقارن)؛ لأن جل المسائل الفقهية والوقائع تستند إلى السنة النبوية إما بالبيان والإيضاح كمواقيت وأعداد وهيآت الصلوات المفروضة 0 وإما بالاستقلال مثل كفارة من أفسد صوم رمضان، وعقوبتى شارب المسكر والمرتد، وأسس الجهاد، والآداب والسلوكيات وفضائل الأعمال وغير ذلك مما سبق ذكره 0

---

[1] ( ) الرسالة للشافعى ص 88 فقرات رقم 292، 293، 294 0

[2] ( ) المصدر السابق ص 22 فقرة رقم 58 0

رابعاً : تشويه علوم القرآن الكريم لاستنادها فى كثير من قضاياها على السنة النبوية، وتهديد علم التفسير لارتكازه فى جل ما يعرض له على السنة النبوية وهكذا : بإنكار السنة النبوية تمسى الأمة بغير تشريع واضح المعالم قوى الدلالة، فقد تعرض أصول التشريع، وفروعه للاهتراء وللاجتراء 0

إن إنكار السنة النبوية يمهد السبل للتشكيك فى القرآن نفسه، وتعطيل الآيات التى تحث وتحض على اتباع رسول الله واتخاذه قدوة وتحكيمه والرضا بحكمه وإيثار طاعته على ما سواه"[1]0

إن الطعن فى السنة النبوية هدم للإسلام فى عقائده، وعباداته، ونظمه، وأخلاقه، وهدم لوحدته وسبب فى تخلف المسلمين عن ركب الحضارة "0

يقول الأستاذ محمد أسد : "لقد كانت السنة مفتاحاً لفهم النهضة الإسلامية منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً، فلماذا لا تكون مفتاحاً لفهم انحلالنا الحاضر؟ إن العمل بسنة رسول الله هو عمل على حفظ كيان الإسلام وعلى تقدمه، وإن ترك السنة هو انحلال الإسلام[2]، وهذا ما يخطط له أعداء الإسلام سواء الظاهرون العداوة له المتظاهرون عليه أو اللابسون عباءته بهتاناً وزوراً! أ 0هـ 0

حكـم منكـر السنـة النبويـة

---

1 () السنة النبوية للدكتور أحمد محمود كريمة ص 27، 28 0
2 () الإسلام على مفترق الطرق للأستاذ محمد أسد ص 87 0

يقول الإمام محمد بن الحسين الآجرى[1] فى كتابه الشريعة : "جميع فرائض الله التى فرضها الله جل وعلا فى كتابه، لا يعلم الحكم فيها، إلا بسنن رسول الله هذا قول علماء المسلمين، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام، ودخل فى ملة الملحدين"[2]0

وقال الإمام ابن حزم : "ولو أن امرءاً قال :لا نأخذ إلا ما وجدنا فى القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو : أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر فى ذلك 0 وقائل هذا أو نحوه كافر مشرك، حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم[3]0

وقال الحافظ السيوطى : "فاعلموا رحمكم الله أن من ينكر كون حديث رسول الله ، قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف فى الأصول حجة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام، وحشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء من فرق الكفرة[4] أ0هـ 0

---

1 () الآجرى هو : الإمام، الحافظ، المحدث، القدوة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبدالله البغدادى، صاحب "الشريعة – فى السنة –" و "الأربعين" كان عالماً عاملاً صاحب سنة ديناً ثقة 0 مات سنة 360هـ 0 له ترجمة فى : طبقات الحفاظ للسيوطى ص 379 رقم 856، وتذكرة الحفاظ 3/936 رقم 888، والبداية والنهاية لابن كثير 11/288، والعبر 2/318، ووفيات الأعيان 1/488، والفهرست ص 360 0

2 () الشريعة ص 50 0

3 () الإحكام فى أصول الأحكام 2/214 بتصرف يسير 0

4 () مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ص 14، ورغم كل هذه الأقوال وغيرها كثير ترى أحمد حجازى السقا فى كتابه دفع الشبهات عن الشيخ الغزالى يذهب إلى أن إنكار الأحاديث كلها لا يكفر" انظر : دفع الشبهات عن الشيخ الغزالى ص 77، والاستزادة فى حكم منكر السنة انظر: جامع بيان العلم لابن عبد البر 2/33، والسنة ومكانتها فى التشريع للدكتور السباعى ص 149 – 151، وحجية السنة للدكتور عبد الغنى ص 252 – 255، والسنة النبوية للدكتور أحمد كريمة ص 79 0

والله تبـارك وتعالـى
أعلى وأعلم